

## فصل المقال في شرح كتاب الأمثال

ع : هذه الحصاة التي يقسم بها الماء تسمى ( المقلة ) وإن كانت من ذهب أو نحوه فهي ( البلدة ) .

وقال الشاعر في شأن كعب : .

( ما كان من سَوْفَةٍ أَسْقَى عَلَى ظمأٍ ... خَمْرًا بِمَاءٍ إِذَا نَجَّوْهَا بِرَدَا ) .

( من ابن مَامة كَعْبٍ يَوْمَ عَيِّ به ... زوُّ المَنديَّةِ إِلا حَرَّةٌ وَقَدَى ) .

( أَوْ فَى عَلَى المَاءِ كَعْبٌ ثم قيلَ له ... رَدُّ كَعْبٍ إِزَّكَ وَرَّادٌ فَمَا وَرَدَا ) .

وقدى على زنة فعلاى من التوقد ويقال : فلان زوُّ فلان إذا لزق به والشعر لأبي دواد الإيادي . 146 باب الحاجة تطلب فيحول دونها حائل .

قال أبو عبيد : من أمثالهم في هذا ( سَدَّ ابْنُ بَيْضِ الطَّرِيقِ ) وذكر خبره .

ع : ذكر غير أبي عبيد أن ابن بيض لما حضرته الوفاة قال لإبنه : لا تقارب لقمان في أرضه فسِرُّ بأهلك ومالكَ حتى إذا كنتَ بئنية كذا فاقطعها بأهلك ومالكَ وضع فيها للقمان حقه فإن له عندنا في كل عام حلة وجارية